

ما هو الظَّهار؟ وما هي صِيَغُهُ وكفَّارته؟ | للشيخ أ.د. يوسف بن عبدالعزيز الشبل حفظه الله

يوسف الشبل

ومعنى الظَّهار هو ان يظاهر الرجل من امرأته. بمعنى ان يقول ان يحرم الرجل امرأته ان يحرم الرجل امرأته عليه فيقول انت علي حرام كظهر امي او يقول انت امي. يعني احيانا بعض الالفاظ التي يستخدمها الزوج وهو لا يدري ما اثر هذا اللفظ. يقول انت اختي - [00:00:00](#)

انت امي يا امي هذا لا يجوز فلا يجوز انسان ان يخاطب زوجته بما هي محرمة عليه. او يصفها بالمحرمة عليه او يقول انت حرام علي. او انت لا تجيزين لي او لا تباحين لي - [00:00:20](#)

فهذه كلها داخلة في حكم الظَّهار. فاذا قال انت علي كظهر امي حرمت علي ويلزمه ان لا يجب عليه ان لا يرجع اليها ولا تباح له الا بعد ان يكفر الكفار الكفارة الغليظة التي ذكرها الله سبحانه وتعالى في هذه الاية قال - [00:00:34](#)

تعالى والذين يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحرير رقبة من قبل ان يتماسى ذلكم توعظون به والله ما تعملون خبير فمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتماسى فمن لم يستطع فاطعام ستين مسكينا. الظَّهار كما ذكرنا - [00:00:50](#) انه امر محرم وكبير من كبائر الذنوب. ما الدليل على ذلك قول الله عز وجل وانهم ليقولون منكرا من القول وزورا فسماه منكرا وزورا يقول سبحانه وتعالى والذين يظاهرون من نسائهم - [00:01:08](#)

ثم يعودون لما قالوا يعودون لاي شيء هم حرموا قال قال لزوجته انت حرم. ثم اراد العودة لامرأته اراد ان تباح له امرأة مرة اخرى اراد ان يقربها فما حكم ذلك؟ قال لا يجوز له - [00:01:24](#)

ثم يعودون للمقالي يعودون لان يرجعوا لزوجاتهم التي او اللاتي قال فيهن انت حرام انتن حرام عليه او انت حرام علي. فاذا اراد ان يرجع فلا يرجع الا بعد ان يكفر. قال سبحانه وتعالى فتحرير رقبة من قبل ان يتماسى. عليه ان يكفر الكفارة غليظة او - [00:01:41](#) اولها ان يحرق ان يعتق رقبة مؤمنة ان يعطي ان يعتق رقبة مؤمنة. فان لم يجد اعتاق رقبة قال فمن لم يجد قال من قبله يتمسى. قبل ان يقربها ان يعتق. فمن - [00:02:01](#)

من لم يجد قال فيصوم شهرين متتابعين. يصوم شهرين متتابعين لا يفطر بينهما ولا يوم واحد. فلو افطر لاعاد من جديد الا ان يكون هذا الفطر من الاشياء التي اباحها الله عز وجل كالفطر للعبيدين او كان يكون مسافرا او مريضا - [00:02:15](#) الايام التي يباح فيها الفطر لو افطرها وهو عليه كفارة شهري صيام شهرين او افطر ما بينها بهذه الاسباب فان ذلك لا يقطع التتابع لا يقطع آ التتابع. قال بعد ذلك فمن لم - [00:02:33](#)

اه قال فمن لم يستطع صعب عليه صيام شهرين تابعين لاسباب ومبررات شرعية لا يقول انا لا استطيع فقط لا فانه يجب عليه ان فاذا عجز شرعا كأن يكون من يعني باسباب كالمرضى مرضى السكري او نحو ذلك او يكون يعني يصعب عليه - [00:02:47](#)

كبر سنه او كذا لاسباب يعني مبررات آ التي تباح التي تباح للذين يفطرون في رمضان فانه فانه ننقله من هذا من هذا النوع وهو الكفارة من هذه المرتبة الى المرتبة الاخيرة وهو ان يطعم اه ستين مسكينا - [00:03:07](#)

من يطعم ستين مسكينا. واطعام الستين جاء تفصيله هو آ نصف صاع نصف صاع اه يعني اه الان الصاع يقدر بثلاثة كيلوات تقريبا يعني كيلو ونصف لكل مسكين وكيло ونصف يظرب بستين - [00:03:26](#)

اه مسكينا له ان يطعم ستين يوما او يطعمها في يوم واحد له ان يعني ان يوزعها على ستين فقيرا او مثلا يعطي كل اه فقير كل بيت ينظر في البيت مثلا ويعطيهم يعني اه مثلا اطعام يوم يومين ثلاثة اه يوزعها باي طريقة المهم انها تصل الى هؤلاء المساكين بهذا المقدار - [00:03:42](#)

فاذا انتهى اباحت له زوجته هذا حكم الله سبحانه وتعالى في اه يعني وهذا دليل على ان الانسان يؤخذ بالكلام يؤخذ بعض الناس يعني يظن ان الكلام لا يرتب عليه لا يترتب عليه احكام. الكلمة الواحدة قد توقع في اشياء سواء كان جادا او او مازحا. نعم - [00:04:02](#)

يقول هنا مقولة انتشرت عند كثير يقول علي الحرام الا ان تتعشى عندي او علي الحرام الا ان تتفضل عندي في بيتي فاذا قال مثل هذه العبارة علي الحرام هذا لا يقصد ينظر الشخص لان هذه ما ندري اين المقصد من الحرام سيأتينا الان في سورة التحريم حكم اخر فان - [00:04:21](#)

هل يقصد علي الحرام يعني الاكل الحرام؟ او الطعام حرام او دخول بيتي حرام وان كان يقصد ذلك فعليه كفارة. اذا لم يتم كلامه. وان كان يقصد بالحرام حرام زوجته فعليه كفارة الظهار. ولا يجوز له اصلا ان يتكلم بمثل هذه العبارة - [00:04:42](#) يقول اذا كان يقول انت كامي لماذا لا نمنعه من زوجته؟ لانه شبه بامه وامه حرام عليه فممنع نفسه من هذا الحرام ولذا ما دام انه تكلم ومنع نفسه مما اباحه الله فانه يعاقب بهذه العقوبة - [00:04:58](#)